

نعم يُحرم صيام أيام التشريق لغير الحاج (القارن أو المتبوع) الذي لم يجد الهدي ، وهي الأيام الثلاثة بعد يوم عيد الأضحى. (الحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر، من شهر ذي الحجة.)

قال تعالى : (وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ) البقرة : 203

قال ابن عمر رضي الله عنهم : هي أيام التشريق

روى نبيشة الهندي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله) رواه مسلم

وفي رواية نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيامها (لا تصوموا هذه الأيام ، فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل) رواه أحمد

وعن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل) أخرجه الطحاوي

وعن أم الفضل امرأة عباس بن عبد المطلب ، قالت : (كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمني أيام التشريق فسمعت منادياً يقول : إن هذه الأيام أيام طعم وشرب وذكر الله) (آخرجه الطحاوي) ns o = prefix ecapseman:lmx = "urn:schemas-microsoft-com:office:office" />

وعن أبي مُؤْمَنَةَ مَوْلَى أَمْ هَانِئَةَ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو عَلَى أَيْهِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ فَقَرَبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا ، فَقَالَ : كُلُّنَا . فَقَالَ : (إِنِّي صَائِمٌ) . فَقَالَ عَمْرُو : كُلُّ فِهْدِيَّةِ الْأَيَّامِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِإِفْطَارِهَا ، وَيَنْهَا عَنْ صِيَامِهَا) صحيح أبي داود.

قال الإمام مالك : وهي أيام التشريق.

وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قالا : (لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي) (رواية البخاري

ومنطق هذه الأحاديث تبين لنا بأن هذه الأيام هي أيام تمنع بما أحله الله عز وجل من الطعام والشراب بعد الحرمان طوال صيام أيام ذي الحجة ، وأنها ذكر لله عز وجل ، وهذا نوع من أنواع التبعد لله بالطبيات. كما أنه لا يجوز صيامها لغير الحاج ويحرم علىه ذلك ، والصوم فيها للحج فقط سواء كان مقرناً أو ممتنعاً الذي لم يجد الهدي.

هذا. والله أعلم

والحمد لله رب العالمين.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 17/10/2013

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com